

ان ذر وغير لا زهر وان سكوت الشيخ على الوجه المذكور نازح
منزلة تصحيحه بتصديق القاري اكتفاء بالفرائض الظاهرة
وهذا مذهب الجاهل من الحديثين والفقهاء وغيرهم والله
اعلم **الثالث** فيما نرويه عن الحاكم ابو عبد الله لما فطره الله
قاله الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه اكثر مشايخه و
التمه عصري ان يقول في الذي ياخذ من الحديث لفظا
وليس معه احد حدثي فلان وما ياخذ من الحديث لفظا
معه غيره حدثنا فلان وما قرأ على الحديث بنفسه اخبرني
فلان وما قرأ على الحديث وهو خاص اخبرنا فلان وقد روي
نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالان رضي الله عنهما
وهو حسن رائق فانه سئل في شيء عنده ان من قيل حدثنا
او اخبرنا او من قيل حدثني او اخبرني لثلاثة وانه لا ت
عند التخل والسماع وحده او مع غيره فيجوز ان نقول
ليقله حدثني او اخبرني لان عدم غيره هو الاصل ولكن
ذكر على بن عبد الله المديني الامام عن شيخه يحيى بن سعيد
القطاة الامام فيما استك ان الشيخ قال حدثني فلان
او قال حدثنا فلان ان يقول حدثنا وهذا يقتضى
اذا استدل في سماع نفسه في مثل ذلك ان يقول حدثني
وهو عند موتيه بان حدثني اكل مرتبة فليقتصر استدل
على النافذ لان عدم الزايد هو الاصل وهذا الطيف ثم
وجدت لما فطر الله اليه في ذلك اختار بود حكاية قال
القطان ما قد منته ثم ان هذا التفصيل من اصل مستحب ليس
بولجب حكاية الخطيب لما فطر عن اهل العلم حكاية فجايز اذا

سمع

سمع وحده ان يقول حدثنا ونحوه لجواز ذلك للواحد في
كلام الوجب وجاهل اذا سمع في جماعة ان يقول حدثني لان
الحديث حدثني وحدث غيره **الرابع** روي عن ابو عبد الله
احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال لا يقع لفظ الشيخ وقوله
حدثنا وحدثني وسبعت واخبرنا ولا تودوه **قلت**
ليس كذلك فيما تجده من الكتب المولفة من روايات من تقدمك
ان تبدل في نفس الكتاب ما يتبدل فيه اخبرنا بحدثنا ونحو
ذلك وان كان في قائمة احدهما تاما الاخر خلافا وتفصيلا
سبق لاحتمال انه يكون من قال ذلك من لاري النسوية
بينهما ولو وجدت من ذلك اسنادا عرفت من مذهب
رجال النسوية بينهما فاقامتك احدهما مقام الاخر
من باب تجوير الرواية بالمعنى وذلك وان كان فيه خلافا
موقوف فالذي نراه الامتناع من اجراء مثله في ابداله ما
وضع في الكتب المصنفة والمجامع المجموعة علما سند كرم
ان شاء الله تعالى وما ذكره الخطيب ابو بكر في كفايته من
اجراء ذلك الخلا فبعض هذا فحجوه عندنا على ما يسميه الطالب
من لفظ الحديث غيرا موضوع في كتاب مؤلف **الخامس**
اخترقا اهل العلم في صحة سماع من ينسخ وقت الوفاة
فورد عن الامام ابراهيم اللخبي واليه احمد بن حنبل لما فطر
الاستناد الى سماع الاسفل ثنى الفقيه الاصول وغيرهم نفي
ذلك وروينا عن ابي بكر احمد بن اسحاق الصبغى اخيه ابي
الشمس فيمن نجا سانه انه سأل عن من يكتب في السماع فقال
يقول حضرت ولا يقول حدثنا ولا اخبرنا وورد عن

ولا تشهد